



وزارة العمل والتأهيل

شؤون العمل

إسم جهة العمل

.....

عقد استخدام عنصر غير وطني

FOREIGNER EMPLOYEE CONTRACT

رقم موافقة العمل

رقم جواز السفر

صورة شخصية



انه في يوم الموافق/...../..... ميلادي

وطبقاً لأحكام قانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010 ميلادي ولائحته التنفيذية

أبرم هذا العقد بين كل من :-

الطرف الأول

.....

ويمثله السيد/ة: صفته:.....

جنسيته..... عنوانه:.....

الطرف الثاني

السيد/ة (حسب جواز السفر).....

Name (As printed in the Pass port).....

مكان وتاريخ الميلاد: الجنس:.....

الجنسية: فصيلة الدم:.....

رقم جواز السفر مكان وتاريخ صدوره.....

صلاحيته..... المؤهل العلمي.....

التخصص جهة وسنة الحصول عليه.....

الخبرة العملية..... المهنة الحالية.....

تاريخ الدخول..... منفذ الدخول أول مرة.....

رقم التأشيرة..... رقم موافقة العمل السابقة.....

رقم هاتف بالبلد الأصل للاتصال عند الطوارئ.....

عنوان الإقامة بالبلد الأصل.....

email.....

عنوان السكن ورقم الهاتف بليبيا.....

رقم موافقة العمل

رقم جواز السفر



تمهيد

ولما كان الطرف الأول يرغب في الاستفادة من خدمات الطرف الثاني في مجال تخصصه ولما كان الطرف الثاني لديه المؤهل والخبرة اللازمتين لشغل المهنة المطلوبة ولديه الرغبة في العمل لدى الطرف الأول ، فقد أتفق الطرفان على إبرام هذا العقد وفقاً لما يلي : -

مادة (1)

يلتزم الطرف الثاني بالعمل لدى الطرف الأول على وظيفة

(.....)

لمدة تعاقدية مدتها

تبدأ يوم الموافق.....

وتنتهي يوم الموافق.....

مادة (2)

لا يجوز للطرف الاول أن يخرج على شروط العقد أو أن يكلف الطرف الثاني بعمل غير المتفق عليه إلا إذا دعت الضرورة القصوى إلى ذلك منعاً لوقوع حادث أو في حالة القوة القاهرة وبصفة مؤقتة .

مادة (3)

يجوز أن يبرم العقد لمدة محددة، كما يجوز ان يكون غير محدد المدة، فاذا كان العقد محدد المدة واستمر طرفاه في تنفيذه بعد انقضاء مدته دون الاتفاق على تجديده، أعتبر ذلك تجديدا للعقد ولمدة غير محددة، وأما إذا كان العقد محدد لمدة معينة سواء حددت في العقد أو كانت وفقاً لطبيعة العمل فلا يجوز أن تزيد تلك المدة على سنتين قابلة للتجديد مرة واحدة ، يصبح العقد بعدها غير محدد المدة.

مادة (4)

إذا كان العقد غير محدد المدة جاز لكل من الطرفين فسخه بعد إخطار الطرف الاخر بعلم الوصول قبل الفسخ بثلاثين يوماً على الأقل، وإذا الغي العقد بغير مراعاة لمدة الإخطار، ألزم الطرف الاول بأن يؤدي إلى الطرف الثاني تعويضا مساوياً لأجره عن مدة الإنذار أو عن المدة المتبقية منه.

رقم موافقة العمل

رقم جواز السفر



مادة (5)

يخضع الطرف الثاني عند بداية التعاقد معه لفترة اختبار مدتها 30 يوم عمل فعلية تبدأ من تاريخ مباشرته العمل ويعتبر الطرف الثاني قد أجتاز فترة الاختبار إذا لم يتم إخطاره من جانب الطرف الأول بإنهاء خدماته خلالها، ولا يجوز للطرف الأول التعاقد مع الطرف الثاني تحت الاختبار أكثر من مرة واحدة طيلة مدة عمله معه.

مادة (6)

يجوز لأي من الطرفين خلال مدة الاختبار إنهاء العقد بإخطار كتابي يوجه إلى الطرف الآخر بمراعاة مايلي:-
إذا كان الإنهاء من جانب الطرف الأول يستحق الطرف الثاني مرتبه كاملا عن مدة شهر الاختبار من تاريخ استلامه للإخطار أو من تاريخ انتهاء مدة الاختبار.
أما إذا كان إنهاء العقد من جانب الطرف الثاني فلا يحق له المطالبة بأي تعويض عدا مرتبه حتى آخر يوم عمل فعلي قضاه في العمل.

مادة (7)

يدفع الطرف الأول للطرف الثاني مرتباً شهرياً قدره (.....) وفقاً لما هو وارد بجدول المرتبات المعتمد لدى الطرف الأول ، مضافاً إليه العلاوات التالية:-

.....
.....
.....

ويستحق المستخدم المزايا والبدلات النقدية التالية:-

.....
.....
.....

كما يخضع المرتب لكافة الاستقطاعات القانونية وفقاً للتشريعات النافذة.

رقم موافقة العمل

رقم جواز السفر



مادة (8)

يستحق الطرف الثاني الزيادة السنوية المقررة للوظيفة أو المهنة التي يشغلها بعد مضي سنة من تاريخ مباشرته للعمل وعن كل سنة بعد ذلك وتمنح الزيادة وفقاً لمعدلات أداء المهنة ودرجة الكفاءة السنوية، كما يستحق مكافأة نهاية الخدمة عند انتهاء خدمته تحسب على اساس مقابل نصف شهر عن كل سنة حتى نهاية السنة الخامسة ومقابل شهر عن كل سنة تزيد عن ذلك شريطة أن لا يكون من ضمن المنتفعين بأنظمة الضمان الاجتماعي ... ولا يستحق الطرف الثاني هذه المكافأة إذا قام بفسخ العقد دون مراعاة مدة الإخطار المنصوص عليها قانوناً.

مادة (9)

لا يجوز للطرف الاول الاقتراع من مرتب الطرف الثاني أكثر من ربع صافي المرتب الذي يتقاضاه وفاءً لما يكون قد اقترضه الطرف الثاني من الطرف الاول، كما لا يجوز له أن يتقاضى أية فائدة عن ذلك.

مادة (10)

يلتزم الطرف الاول في حالة نقل الطرف الثاني للعمل بالاماكن البعيدة عن العمران بان يوفر له ثلاث وجبات غذائية يومياً مستوفية الشروط الصحية مع توفير السكن والمواصلات.

مادة (11)

على الطرف الثاني الالتزام بالواجبات التالية :-

1. أداء العمل المسند إليه بكفاءة وإتقان.
2. المحافظة على مواعيد العمل.
3. تنفيذ تعليمات الطرف الأول الخاصة بالعمل المتفق عليه و أوامره فيما لا يخالف شروط العقد أو القانون أو الآداب أو ما يعرضه أو ما يعرض الآخرين للخطر.
4. المحافظة على العهدة والأشياء المسلمة إليه واستعمالها في العمل المكلف به فقط.
5. الحفاظ على أسرار المهنة و العمل وحتى بعد انتهاء العقد.
6. حسن السلوك واحترام رؤسائه وزملائه بالعمل.
7. الالتزام بمتطلبات الصحة والسلامة المهنية والأمن الصناعي.
8. انجاز معاملات الجمهور في الوقت المحدد دون تأخير او مماطلة وحسن معاملتهم.
9. مراعاة التسلسل الاداري فيما يتعلق بالمعاملات الخاصة بالعمل.

رقم موافقة العمل

رقم جواز السفر



إخطار الطرف الاول بأي تغير يطرأ على بياناته الشخصية المدرجة.

10. أي التزامات اخرى تتطلبها طبيعة وظروف العمل ولا تتعارض مع التشريعات المنظمة للعمل والاستخدام المعمول بها بالدولة الليبية :-

.....
.....
.....
.....

مادة (12)

يحظر على الطرف الثاني القيام بأي عمل من الأعمال المحظورة بمقتضى القوانين واللوائح وبوجه خاص مايلي:-

- 1- العمل لدى الغير دون موافقة كتابية من الطرف الأول سواء بمقابل أو بدونه خلال ساعات العمل المتعاقد عليه.
- 2- إرتكاب أي فعل من أفعال الوساطة أو المحسوبيية أو إستغلال الوظيفة للحصول على منفعة أو مكاسب شخصية مباشرة أو غير مباشرة له أو لغيره.
- 3- نقل او الاحتفاظ لنفسه دون وجه حق بأية أوراق أو مستندات رسمية أو نزع هذه المستندات من الملفات المخصصة لها بدون إذن من الطرف الأول.
- 4- مخالفة إجراءات الامن الصناعي والسلامة العامة داخل مقر عمله.
- 5- التحريض على أو القيام بأفعال مخلة بالأخلاق و منافية للآداب العامة.

مادة (13)

يتمتع الطرف الثاني باجازة سنوية لمدةمضافا اليها ايام الراحة الاسبوعية والعطلات الرسمية وايام الاجازة المرضية التي تتخللها.

مادة (14)

يلتزم الطرف الاول بمنح الطرف الثاني اجازة خاصة مدفوعة المرتب للاغراض المنصوص عليها بقانون علاقات العمل رقم 12 لسنة 2010 ميلادي ولائحته التنفيذية.

رقم موافقة العمل

رقم جواز السفر



مادة (15)

يجوز للطرف الثاني في حالة نقلة للعمل بالاماكن البعيدة عن العمران تجميع ايام الراحة الاسبوعية والعطلات الرسمية المستحقة وأخذها دفعة واحدة شريطة أن لا تتجاوز شهرين متتالين، مالم يكن قد تم تعويضه ماديا.

مادة (16)

يجوز للطرف الثاني أن يترك العمل لدى الطرف الأول قبل نهاية العقد وبدون إخطار في الحالات الآتية :-

1. إذا كان الطرف الأول أو من يمثله قد مارس الغش وقت التعاقد فيما يتعلق بشروط العمل.
 2. إذا لم ينفذ الطرف الأول الالتزامات المفروضة عليه بموجب أحكام هذا العقد أو التشريعات ذات العلاقة بعمله.
 3. إذا كان هناك خطر جسيم يهدد سلامة الطرف الثاني أو صحته بشرط أن يكون الطرف الأول على علم بوجود هذا الخطر ولم يتم بتنفيذ تدابير السلامة المقررة أو التي تفرضها الجهات المختصة في الموعد المحدد.
 4. إذا مورست ضده افعال مخلة بالاداب أو الشرف من قبل المسؤولين عنه أو المشرفين عليه.
- ويلتزم الطرف الاول في هذه الحالة وكذلك في حالة فسخ العقد طبقا للمادة 72 من قانون علاقات العمل رقم 12 لسنة 2010م بان يمنح الطرف الثاني مكافأة عن مدة خدمته، عملا بنص المادة 78 من قانون علاقات العمل المشار اليه سلفاً.

مادة (17)

إذا انتهت خدمة الطرف الثاني لأي سبب من الأسباب يجب على الطرف الأول إبلاغ مكتب العمل المختص بوزارة العمل والتأهيل.

مادة (18)

لايجوز للطرف الاول تطبيق جزاء عن أي مخالفة ذات صلة بالعمل يرتكبها الطرف الثاني مالم يكن منصوفا عليه بلائحة الجزاءات المعتمدة من الجهات المختصة.

مادة (19)

يعتبر باطلا أي شرط بهذا العقد ورد مخالفاً لأحكام قانون علاقات العمل رقم 12 لسنة 2010م ولائحته التنفيذية حتى ولو قبل الطرف الثاني العمل به مالم يكن أكثر فائدة له (العامل).

رقم موافقة العمل

رقم جواز السفر



مادة (20)

تسري أحكام قانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010 ميلادي ولائحته التنفيذية وقانون الضمان الاجتماعي رقم (13) لسنة 1980 ميلادي وتعديلاته وقانون الامن الصناعي والسلامة المهنية رقم 93 لسنة 1976 ميلادي ولائحته التنفيذية في كل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد .

مادة (21)

حرر هذا العقد باللغة العربية من ثلاث نسخ تسلم بعد التصديق عليها نسخة لكل طرف وتحفظ النسخة الثالثة بمكتب العمل والتأهيل المختص بوزارة العمل والتأهيل، ولجميع هذه النسخ نفس القوة القانونية.

الطرف الثاني

الطرف الأول

الاسم :-

الاسم :-

التوقيع :-

الصفة :-

البصمة :-

التوقيع :-

تصديق وزارة العمل والتأهيل

الإسم.....

الصفة.....

التوقيع والختم.....

رقم موافقة العمل

رقم جواز السفر